

رِسَالَةٌ مُخْتَصَرَةٌ فِي
مَنَاسِكِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ
تَأْلِيف

الشيخ العلامة
عبدالرحمن بن ناصر السَّعْدِيّ
(١٣٠٧ - ١٣٧٦هـ)

تقديم

فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن البسام

رئيس محكمة التمييز بالمنطقة الغربية وعضو مجلس هيئة كبار العلماء

اعتنى به

صلاح بن عبداللطيف العيسى

(مع نبذة مختصرة عن حياة المؤلف رحمه الله تعالى)

رِسَالَةٌ مُخْتَصَرَةٌ فِي
مَنَاسِكِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

ح دار ابن الجوزي ، ١٤١٥ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية

السعدي ، عبدالرحمن بن ناصر

رسالة مختصرة في مناسك الحج والعمرة

٤٠ ص ؛ ١٧×١٢ سم

ردمك ٧٦٧-٠٠٠٠-٩٩٦

١- الحج - مناسك ٢- العمرة أ- العنوان

١٥/٢٧٦٦

ديوي ٢٥٢٥

رقم الإيداع : ١٥/٢٧٦٦

ردمك : ٧٦٧-٠٠٠٠-٩٩٦

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

رمضان ١٤١٥ هـ

شباط - فبراير ١٩٩٥ م


الناشر

دار ابن الجوزي

للنشر والتوزيع

المركز الرئيسي : الدمام - شارع ابن خلدون - ص.ب ٢٩٨٢ - هاتف : ٨٤٢٨١٤٦ فاكس : ٨٤١٢١٠٠

الفرع : الرياض - تلفاكس : ٤٢٦٦٣٣٩ جدة : ٦٨٠٥٤٩٣ الأحساء : ٥٨٢٣١٢٢



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

كتبه سماحة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن البسام

بسم الله الرحمن الرحيم

رسالة مختصرة في مناسك الحج والعمرة

الحمدُ لله ، والصلاة والسلامُ على نبينا محمد رسول الله ، أما بعد : فقد قرأت هذه الرسالة القيمة في مناسك الحج والعمرة ، كتبها شيخنا سماحة الشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله تعالى في بيان أحكام الحج والعمرة لمن تعسر عليهم قراءة كتب المناسك المطولة ويشق عليهم فهم عويص المسائل ، فألفيتها رسالة قيمة جمعت أمهات أحكام الحج والعمرة ، وما لا يشق عامة الحجاج والمعتمرين عن فهمه ، جمعت ذلك بسهولة عبارة ووضوح معنى وحسن ترتيب وتنسيق ، فرحمه الله تعالى على ما بذل

وعلى ما جد واجتهد في إيصال العلم النافع إلى كل
أحد بحسب فهمه ومقدار إدراكه وجزاه عن المسلمين
خير الجزاء .

أما الأستاذ صلاح بن عبداللطيف العيسى فنسأل
الله تعالى له حسن المثوبة وجزيل الأجر على ما بذل
في تحقيق هذه الرسالة والتقديم لها والترجمة لمؤلفها
ثم نشرها ليستفيد منها كثير من الناس ، فنشر العلم
النافع بين الناس من أفضل الطاعات وأجل العبادات
وصلى الله على نبيينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

كتبه

عبدالله بن عبدالرحمن البسام

رئيس محكمة التمييز بالمنطقة الغربية

وعضو مجلس هيئة كبار العلماء

١٤١٥/٨/١٧ هـ

مقدمة المحقق

الحمدُ لله ، والصلاةُ والسلامُ على رسولِ الله ،
وعلى آلهِ وصحبهِ ومن اتبع هداهُ ، أما بعدُ :
فهذه رسالةٌ مختصرةٌ في مناسكِ الحجِّ والعمرةِ ،
من تأليفِ الشيخِ العلامةِ عبدِ الرحمنِ بنِ ناصرِ السُّعديِّ
رحمه اللهُ ، لم أجدها ضمناً «المجموعةِ الكاملةِ»
لمؤلفاته التي قامَ بنشرها «مركزُ صالحِ بنِ صالحِ
الثقافي» بعنيزةَ عام ١٤١١هـ ، وقد حصلتُ على
نُسخةٍ خَطيةٍ منها في سبعِ ورقاتٍ بعنوانِ : «رسالةٌ
مختصرةٌ في الحجِّ والعمرةِ» ، وهذه النسخةُ وإن كانتُ
في غايةِ الوضوحِ إلا أنَّها ليستُ بخطِ المؤلفِ ، وإنما
هي بخطِ ناسخٍ كان يلازمُ الشيخَ ، ولعلَّ العنوانُ من
وضعِ الناسخِ ، حيثُ إنني حصلتُ بعد ذلكَ على نسخةٍ
مصورةٍ أقلَّ وضوحاً منها إلا أنَّها بخطِ المؤلفِ نفسهِ

وليسَ عليها أيُّ عنوانٍ ، حصلتُ عليها من ابني
المؤلفِ الأخوينِ الفاضلينِ محمدٍ وأحمدَ ، وقد أخبراني
بسببِ تأليفها ، وهو :

أنَّ الأخَّ الفاضلَ عبدالرحمنَ بنَ سليمانِ البسامِ
أرادَ الحجَّ ، وكانَ صغيرَ السنِّ ، فسألَ والدَهُ عن
مَنسكٍ يسيرٍ عليه ، فقالَ لهُ : اذهبْ إلى الشيخِ ابنِ
سَعْدِي وهو يدُلكَ على ذلكَ ، فذهبَ إليه فكتبَ لهُ
الشيخُ هذه الرسالةَ في أربعِ ورقاتٍ .

وتُبرِزُ هذه الرسالةُ شخصيَّةَ المؤلفِ الفذِّ ،
وطريقتهُ المتميزةُ في التعليمِ والإرشادِ ، وتواضعهُ الجَمِّ
ومراعاتهُ لحالِ المُستفتي .

وقد اشتمَلَ هذا المَنسكُ المختصرُ على كثيرٍ من
أعمالِ الحجِّ ، ولا تكادُ تجدُ في حجمها من
المختصراتِ أحسنَ منها .

وقد طلبَ مني بعضُ الأفاضلِ أنْ أقومَ بإعدادِ هذه
الرسالةِ للطباعةِ والنشرِ ليعمَّ النفعُ بها ، وقد اجتهدتُ
في ذلكَ قدرَ جهدي وطاقتي مُحافظاً على سلامةِ
النصِّ كما تركهُ المؤلفُ ، معتمداً على النسخةِ التي
بخطِ يدهِ ومُستعيناً بالنسخةِ الأخرى ، وقد وجدتُ
بينهما خمسةَ فروقٍ يسيرةٍ أثبتُ فيها ما كانَ بنسخةِ
المؤلفِ نفسهِ ، كما أضفتُ عناوينَ جانبيةً وجعلتها بين
معكوفتين لتُميِّزها عن النصِّ ، وإذا كانَ ثمةَ تعليقٌ
أو تخريجٌ لخدمةِ الأصلِ فإني أشيرُ إليه في الحاشيةِ ،
وغالبُ ذلكَ اخترتُ أخذه من كتابِ «توضيحُ الأحكامِ
من بلوغِ المرامِ» للشيخِ عبدِاللهِ بنِ عبدِالرحمنِ البسامِ ،
أمتعَ اللهُ بهِ ، لأنه من كبارِ أصحابِ المؤلفِ .
وحيثُ إنَّ المؤلفَ لم يَضَعْ عنواناً لهذهِ الرسالةِ ،
فقد تم اختيارُ هذا العنوانِ : «رسالةٌ مختصرةٌ في

مناسك الحج والعمرة» بناءً على ما رآه سماحة الشيخ
عبدالله بن عبدالرحمن البسام رئيس قضاة التمييز بمكة
المكرمة وعضو هيئة كبار العلماء ، الذي تفضل مشكورا
بمراجعة هذه الرسالة وتصحيحها والتقديم لها ، فجزاه
الله خيرا وأمتع به ، كما أتوجه بشكري البالغ للإخوة
الذين قدموا إلي الملاحظات المفيدة

فجزاهم الله خيرا .

وقد أحببت أن أمهد لهذه الرسالة النافعة بترجمة
موجزة عن حياة الشيخ المؤلف ، فقد كان رحمه الله
مثالاً صادقاً للعلماء العاملين ، بل إنه ليعد من أئمة
أهل السنة في العصر الحديث ، حشرنا الله في
زمرتهم ، وجمعنا بهم في دار كرامته ، آمين .

كتبه / صلاح بن عبداللطيف العيسى

السبت ١٣ شعبان ١٤١٥ هـ - الخبر

ترجمة المؤلف^(١)

هو الإمام العلامة الورع الزاهد الفقيه الأصوليُّ
المحققُ الشيخُ عبدالرحمن بن ناصر بن عبدالله بن
ناصر بن حمد آل سعدي التميمي القصيمي الحنبلي
السلفي ، أبو عبدالله ، المعروف بابن سعدي ، وُلد
سنة ١٣٠٧هـ بعنيزة في منطقة القصيم من بلاد نجد
بجزيرة العرب ، ونشأ يتيم الأبوين ، وقد اشتهر منذ
حدثه بصلاحه وورعه ، وفطنته وذكائه ، ورغبته في
العلم وتحصيله .

أتم حفظ القرآن في الحادية عشرة من عمره ،
(١) مقتبسة بتصرف من كتاب : «الشيخ عبدالرحمن بن سعدي
وجهوده في توضيح العقيدة» للشيخ الفاضل د . عبدالرزاق
ابن عبدالمحسن العباد .

وأخذ العلمَ عن الشُّيوخ ، مِنْ أبرزِهِم الشَّيخُ صالحُ بنُ
عثمانَ بنِ حَمَدِ القَاضِي (١٢٨٢-١٣٥١هـ)
والشَّيخُ مُحَمَّدُ الأَمِينِ مُحَمَّدُ الشَّنْقِيطِيَّ (١٢٨٩-
١٣٥١هـ) ، وكان الشَّيخُ ابنُ سَعْدِي قد عُنِيَ عنايةً
تامَّةً بكتبِ الإمامينِ ابنِ تَيْمِيَّةَ وابنِ القيمِ ، وأكَبَّ
عليها ، وكانَ أعظَمُ اشتغالِهِ بِها ، فانتفعَ بِها انتفاعاً
عظيماً .

لقد بذَلَ الشَّيخُ ابنُ سَعْدِي رَحِمَهُ اللهُ جُلَّ وقتِهِ في
التدريسِ والتَّعليمِ ، وكانت طَريقَتُهُ في غايةِ الحُسْنِ
والبيانِ ، وكانَ يُخَصِّصُ المكافآتِ لِمَن يحفظُ المتونَ مِنْ
طُلابِهِ تشجيعاً لَهُم ، ويحرصُ عليهم أشدَّ الحرصِ ، مما
جَعَلَ الطُلابَ يَقْبَلونَ على دَروسِهِ ، وَيَنهلونَ مِنْ أَدبِهِ
وعِلْمِهِ ، فانتفعَ بِهِ عَدَدٌ كَبيرٌ مِنْ طُلبةِ العلمِ ، حتى

صارَ عددٌ غيرٌ قليلٍ منهم من العلماءِ الكبارِ ، من
أبرزِهِم الشيخانُ : محمدُ بنُ صالحِ العُثَيْمِينِ ،
وعبدُاللهِ بنُ عبدالرحمنِ البسامِ ، وغيرُهُما مُنْ حَسُنَ
أثرُهُم على الناسِ ، ونفعَ اللهُ بهم البلادَ والعبادَ .

وكانَ مما امتازَ بِهِ الشيخُ ابنُ سَعْدِي كَثْرَةُ التصنيفِ
والتأليفِ حتى جاوزتْ مُصنفاًهُ الأربعينَ ، مِنْ أبرزِهَا
كتابُ التفسيرِ الذي أسَمَاهُ : « تيسيرَ الكريمِ الرحمنِ
في تفسيرِ كلامِ المنانِ »^(٢) الذي يعتبرُ فريداً في بابِهِ .

لقد كانَ رحمهُ اللهُ كثيرَ الاجتهادِ في العبادةِ
وتلاوةِ القرآنِ ، قليلَ الكلامِ إلا في مسائلِ العلمِ ،
(٢) فرغ من تأليفه في ٧ شعبان ١٣٥٤ هـ ، وطبع عدة طبعات
أشهرها طبعة المكتبة السعيدية بالرياض ، في سبعة
مجلدات . من كتاب « الشيخ عبدالرحمن بن سعدي » ص
٤٩ للشيخ د. عبدالرزاق العباد .

حريصاً على نُصْحِ النَّاسِ مِنْ خِلَالِ خُطْبِهِ وَمَجَالِسِهِ ،
حريصاً على إفتائهم وحلِّ مُشْكَلَاتِهِمِ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ
وَكَانَ رَحِمَهُ اللهُ وَاسِعَ الصَّدْرِ ، مُوَطَّأَ الْأَكْنَافِ مِنْ
الَّذِينَ يَأْلَفُونَ وَيُؤَلَّفُونَ ، آيَةً فِي حُسْنِ الْخُلُقِ وَالتَّوَدُّدِ
إِلَى الْخَلْقِ ، وَعَلَى غَايَةِ رَفِيعَةٍ مِنَ التَّوَاضُعِ وَلِيْنِ
الْجَانِبِ ، كَمَا اشْتَهَرَ رَحِمَهُ اللهُ بِجَبِهِ لِإِصْلَاحِ ذَاتِ
الْبَيْنِ ، فَمَا مِنْ خُصُومَةٍ تُعْرَضُ عَلَيْهِ إِلَّا وَيَحُلُّهَا بِرِضَا
الطَّرْفَيْنِ ، لَمَّا أكرمَهُ اللهُ بِهِ مِنْ لَزُومِ الْعَدْلِ وَالْإِنصَافِ
وَالْبَعْدِ عَنِ كُلِّ مَا يُفْضِي إِلَى شَرٍّ أَوْ شَقَاقٍ ، وَلَمَّا أَلْقَى
اللهُ فِي قُلُوبِ النَّاسِ مِنْ مَحَبَّتِهِ وَالثِّقَةِ بِهِ وَالانْقِيَادِ
لِمَشُورَتِهِ ، حَتَّى أَجْمَعَتِ الْبِلَادُ عَلَى مَحَبَّتِهِ وَمُودَتِهِ ،
وَاتَّفَقَتْ عَلَى تَقْدِيمِهِ وَسَمَاعِ كَلِمَتِهِ ، فَكَانَ رَحِمَهُ اللهُ
مَرْجِعَ بِلَادِهِ وَعِمَدَتَهُمْ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِمْ وَشُؤُنِهِمْ ،

وقد رُشِّحَ لقضاءِ عُنَيْزَةَ سنة ١٣٦٠هـ فامتنعَ تورعاً ،
وعُرِّضَ عليه بعدَ ذلكَ مراراً فكانَ يتهربُ منه ، فقدُ
كانَ رحمهُ اللهُ على طريقتِهِ الإمامِ أحمدَ حقاً وصدقاً ،
فلمْ يدخلْ فِي أيِّ وظيفَةٍ لا قضاءٍ ولا غيرِهِ ، ولا تكادُ
تجدُ له نظيراً من العلماءِ فِي العالمِ الإسلاميِّ فِي
العصرِ الحديثِ .

تُوفِيَ رحمهُ اللهُ قبلَ طُلُوعِ فَجْرِ الخميسِ ٢٣
جُمادى الآخرةِ سنة ١٣٧٦هـ عن تسعٍ وستينَ سنةٍ ،
وبموتِهِ فقدتِ البلادُ عزيزاً غالياً حتى قيلَ : إن عُنَيْزَةَ
منذُ أُسِّسَتْ لَمْ تُصَبَّ عامَةً بِمثلِ مُصِيبَتِهَا بِهِ ، فقدُ
حَزَنَ الناسُ على موتِهِ حُزْناً شديداً ، ورثاهُ العلماءُ
والأدباءُ ، ومنْ غُرِرَ ما قيلَ فِي رِثائِهِ ما قالَهُ
الدكتورُ عبدُاللهِ بنُ صالحِ العُثَيْمِينِ فِي مَرثِيَةِ طويْلَةٍ ،

منها :

كُلُّ امْرِئٍ فِي الْكُونِ غَايَتُهُ الرَّدَى
وَالْمَوْتُ حَتْمٌ لِلنَّفُوسِ مُقَدَّرٌ
مَا مَاتَ مَنْ نَشَرَ الْفَضِيلَةَ وَالتَّقَى
وَأَقَامَ صِرْحاً أَسُهُ لَا يُكْسَرُ
مَا مَاتَ مَنْ غَمَرَ الْأَنَامَ بِعِلْمِهِ
الْكُتُبُ تَشْهَدُ وَالصَّحَائِفُ تُخْبِرُ
يَا زَاهِداً عَرَفَ الْحَيَاةَ فَمَا هَوَى


فِي الْمَغْرِبَاتِ وَلَا سِبَاهُ الْمَظْهَرُ
رَحِمَ اللَّهُ الشَّيْخَ ابْنَ سَعْدِي رَحْمَةً وَاسِعَةً ، وَأَعْلَى
دَرَجَتَهُ فِي عَالَمِينَ ، وَأَعْظَمَ لَهُ أَجْرَهُ فِي الصَّالِحِينَ ،
وَجَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا عَنِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ .

* * *

رِسَالَةٌ مُخْتَصَرَةٌ فِي
مَنَاسِكِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

للشيخ العلامة
عبدالرحمن بن ناصر السَّعْدِيّ
(١٣٠٧ - ١٣٧٦هـ)

رحمه الله تعالى



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[آدابُ السفرِ]:

(يَنْبَغِي لِمَنْ) ^(١) أَرَادَ الْحَجَّ ^(٢) وَالْعُمْرَةَ ^(٣) أَنْ يَنْوِي
بِذَلِكَ وَجَهَ اللَّهُ وَثَوَابَهُ وَأَنْ يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحاً ،
وَأَنْ يَتَحَلَّلَ مَنْ لَهُ حَقٌّ عَلَيْهِ ، أَوْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ مُعَامَلَةٌ ،

(١) كذا في الأصل : والأصح (يجب على من) ، والتصحيح من

فضيلة الشيخ عبدالله ابن بسام .

(٢) الحجُّ لغةٌ : القصدُ إلى مُعَظَمٍ ، وشرعاً : قصدُ البيتِ الحرامِ

لأعمالٍ مخصوصةٍ في زمنٍ مخصوصٍ . من «توضيح الأحكام

من بلوغ المرام» للشيخ عبدالله بن عبدالرحمن البسام

. (٢٥٣/٣)

(٣) العُمْرَةُ : الزيارة ، وشرعاً : زيارةُ البيتِ الحرامِ للطوافِ

بالكعبةِ والسعيِ بين الصفا والمروة . انظر : «القاموس

الفقهى» لسعدي أبو حبيب ، و«لسان العرب» لابن منظور.

ويستعينَ اللهَ في أمورِهِ كُلِّهَا ، ويسألهُ الهدايةَ
 والتسديدَ والتسهيلَ ، ويعلمُ أَنه قدْ قصدَ سفرًا مباركًا
 يعدُّ خَيْرَ الأسفارِ وأَبْرَكَهَا ، فيحتسِبُ (كُلُّ ما) (٤)
 أنْفَقَهُ في هذا السفرِ على نَفْسِهِ ورفقتهِ وَمَنْ يتَّصِلُ بِهِ
 وما يُنْفَقُهُ على فقيرٍ أو مسكينٍ ، وما يَقْضِي به حاجةَ
 مسلمٍ غنيًّا كان أو فقيرًا ، ويحتسِبُ تَعَبَهُ ونَصَبَهُ وما
 يُصِيبُهُ مِنَ المشقاتِ في هذا السبيلِ وليَحْرِصَ على
 مرافقةٍ مَنْ يُعِينُهُ في سَفَرِهِ على أمورِ دينِهِ ، إنْ تَمَكَّنَ
 مِنْ عالمٍ أو طالبِ عِلْمٍ ، فليجتهدْ في ذلكَ ، وليحافظْ
 في سَفَرِهِ على الصلواتِ الخمسِ ، وإقامةِ شروطِهَا
 وحدودِهَا ، وليُكثِرْ مِنْ ذِكْرِ اللهِ في جَمِيعِ سَفَرِهِ ، فإنْ
 أَفْضَلَ الحُجَّاجِ أَكْثَرُهُمْ لِلَّهِ ذِكْرًا .

(٤) الأصل : كلما .

فَصْلٌ

[الإحرام]:

فَإِذَا وَصَلَ الْمَيْقَاتَ^(٥) اغْتَسَلَ وَتَنَظَّفَ وَتَطَيَّبَ فِي
بَدَنِهِ ، وَلَبَسَ إِزَارًا وَرِدَاءً أَبْيَضَيْنِ نَظِيفَيْنِ ، وَنَعْلَيْنِ ،

(٥) من التَّوَقُّيْتِ ، والجمعُ : مَوَاقِيْتُ ، وهي زمانية ومكانية ،
فالزمانيةُ : أشهرُ الحجِّ شوالٌ وذو القَعْدَةِ وعشرٌ من ذي الحِجَّةِ
والمكانيةُ : ما جاء في «الصحيحين» من حديثِ ابنِ عباسٍ
رضيَ اللهُ عنهما قال : إنَّ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم وَقَّتَ
لأهلِ المدينةِ ذا الحُلَيْفَةِ ، ولأهلِ الشَّامِ الجُحْفَةَ ، ولأهلِ نجدٍ
قَرْنَ المنازلِ ، ولأهلِ اليمنِ يلملمَ ، هنَ لهنَّ وَلِمَنَ أتى عليهنَّ
مِنَ غيرهنَّ مَنَ أرادَ الحجَّ والعمرةَ ، ومن كان دون ذلك فمِنَ
حيثُ أنشأ حتى أهل مكة من مكة» رواه البخاري في
٢٥-الحج ، ٧-باب مُهَلِّ أَهْلِ مَكَّةَ ، رقم ١٥٢٤
(٣/٤٥٠) من «الفتح» .

ثُمَّ صَلَّى الْفَرِيضَةَ الْحَاضِرَةَ ، وَإِلَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ نَفْلًا ،
 فَإِذَا صَلَّى وَعَلَيْهِ ثِيَابُ إِحْرَامِهِ نَوَى بِقَلْبِهِ الْإِحْرَامَ^(٦)
 بِالْعُمْرَةِ ، فَيَقُولُ : «لَبَّيْكَ عُمْرَةً» ، هَذَا أَحْسَنُ مَا يُقَالُ
 فِي عَقْدِ الْإِحْرَامِ ، ثُمَّ يُلَبِّي^(٧) ، فَيَقُولُ : «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ
 لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ، إِنْ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ
 لَكَ وَالْمَلِكَ ، لَا شَرِيكَ لَكَ» ، وَلَا يَزَالُ يُلَبِّي حَتَّى
 يَشْرَعَ [الْمُتَمَتِّعُ]^(٨) فِي طَوَافِ الْعُمْرَةِ ، وَيَنْبَغِي أَنْ

(٦) الإحرام لغةً : التحريمُ والمنعُ ، وشرعاً : نيةُ الدخولِ في الحجِّ
 أو العُمْرَةِ ، سُمِّيَ بذلكَ لأنه يَدْخُلُ فِي حُرْمَاتٍ مَخْصُوصَةٍ .
 «القاموس الفقهي» لأبي حبيب .

(٧) التلبيةُ لغةً : اللزومُ ، يُقَالُ : أَلَبَّ بِالْمَكَانِ إِذَا لَزِمَهُ ، وَمَعْنَى
 لَبَّيْكَ : إِجَابَةٌ لَكَ بَعْدَ إِجَابَةٍ ، وَإِقَامَةٌ عَلَى طَاعَتِكَ دَائِمَةً .
 من «توضيح الأحكام» (٣/٣٣١) لابن بسام .

(٨) زيادة توضيحية من فضيلة الشيخ ابن بسام .

يَسْتَحْضِرَ فِي إِحْرَامِهِ خُضُوعَهُ وَخُشُوعَهُ لِلَّهِ تَعَالَى ،
وَأَنَّهُ وَافِدٌ عَلَى رَبِّهِ ، يَرْجُو مِنْ رَبِّهِ مَغْفِرَةَ ذُنُوبِهِ ،
وَسِتْرَ عَيْبِهِ ، وَصَلَاحَ دِينِهِ ، وَصَلَاحَ دُنْيَاهُ .

[الطواف]:

فَإِذَا وَصَلَ مَكَّةَ ابْتَدَأَ بِطَوَافِ الْعِمْرَةِ ، فَإِذَا دَخَلَ
الْمَسْجِدَ وَرَأَى الْكَعْبَةَ رَفَعَ يَدَيْهِ^(٩) ، وَقَالَ : «اللَّهُمَّ
أَنْتَ السَّلَامُ ، وَمِنْكَ السَّلَامُ ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ

(٩) أَثَرُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْكَعْبَةِ صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ عَنِ ابْنِ

عَبَّاسٍ ، انْظُرْ: «مَنَاسِكُ الْحَجِّ وَالْعِمْرَةِ» ص ١٨ .

والإكرام»^(١٠) ، ثم يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ ، وَيُقْبِلُهُ إِنْ أَمَكَّنَهُ
 ذَلِكَ فَإِنْ تَعَسَّرَ عَلَيْهِ بِزَحَامٍ اسْتَلَمَهُ ، وَإِلَّا أَشَارَ إِلَيْهِ ،
 وَقَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ^(١١) ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ^(١٢)» ، اللَّهُمَّ إِيْمَانًا بِكَ ،

(١٠) روى البيهقي في الحج ، باب القول عند رؤية البيت
 (٧٣/٥) عن عمر رضي الله عنه أنه إذا رأى البيت قال :
 «اللهم أنت السلام ، ومنك السلام ، فحينا ربنا بالسلام» ،
 قال الألباني : إسناده حسن . «مناسك الحج والعمرة» ص
 ١٩ .

(١١) جاء في «سنن البيهقي» في الحج ، باب ما يقال عند استلام
 الركن (٧٩/٥) عن ابن عمر رضي الله عنهما موقوفاً أنه
 كان إذا استلم الحجر قال : بسم الله ، والله أكبر ، وصححه
 الألباني في «حجة النبي صلى الله عليه وسلم» ص ٥٧ .

(١٢) ثبت التكبير مرفوعاً من حديث ابن عباس رضي الله عنهما
 كما في «صحيح البخاري» في ٢٥-الحج ، ٦٢-باب
 التكبير عند الركن ، رقم ١٦١٣ (٥٥٧/٣) من «الفتح» .

وتصديقاً بكتابتك ، ووفاءً بعهدك ، واتباعاً لسنة نبيك
محمد صلى الله عليه وسلم»^(١٣) ، وليس في الطواف
والسعي دعاء مخصوص ، بل أيُّ دعاءٍ [دَعَا] ^(١٤) به

(١٣) قوله «اللهم إيماناً بك . . .» إلخ ، أخرجه الطبراني في
«الأوسط» عن عليّ وابن عمر موقوفاً عليهما ، فأما أثر
عليّ ففي إسناده الحارث الأعور ضعيفٌ رُمي بالرفض ، وأما
أثر ابن عمر فقال الهيثمي في «المجمع» (٣/٢٤٠) : رجاله
رجالٌ الصحيح ، وقد التبس فيه راوٍ على الحافظ الهيثمي
براوٍ آخر من نفس الطبقة إذ في إسناده محمد بن مهاجر
القرشي الكوفي ، قال البخاري : لا يُتَابَعُ على حديثه ،
فَظَنَّهُ الحافظ الهيثمي محمد بن مهاجر الأنصاري الشامي ،
وهو ثقة من رجال مسلم كما في «التقريب» . انظر : «مجمع
البحرين» للهيثمي تحقيق عبدالقدوس نذير ١٧٢٣ و١٧٢٤
(٣/٢٢٦-٢٢٧) و«صفة الحج» للألباني ص ١١٥ .

(١٤) الأصل : دعى .

العبدُ حَصَلَ بِهِ الْمُقْصُودُ ، وَنَبَغِي أَنْ يُكْثِرَ فِي طَوَافِهِ
 وَسَعِيهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ ، وَالتَّسْبِيحِ ، وَالتَّحْمِيدِ ، وَالصَّلَاةِ
 عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِذَا وَصَلَ الرُّكْنَ
 الْيَمَانِي^(١٥) اسْتَلَمَهُ بِيَدِهِ ، وَكَبَّرَ ، وَلَا يُقْبَلُهُ ، وَيَقُولُ
 بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْحَجْرِ : «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي
 الْآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ
 طَوَافِهِ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ خَلْفَ مَقَامِ^(١٦) إِبْرَاهِيمَ ، يَقْرَأُ فِي
 الْأُولَى بَعْدَ الْفَاتِحَةِ : (قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ) ، وَفِي

(١٥) الركن اليماني ، هو : الموالي جهة اليمن ، والركن الشرقي

الذي فيه الحجر الأسود ، ويطلق عليهما تغليباً : الركنان

اليمانيان . «توضيح الأحكام» (٣٥٤/٣) لابن بسام .

(١٦) مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ ، هو : الْحَجَرُ الَّذِي كَانَ يَقُومُ عَلَيْهِ إِبْرَاهِيمُ أَثْنَاءَ

بِنَائِهِ الْبَيْتَ هُوَ وَابْنُهُ إِسْمَاعِيلُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، وَهُوَ الْآنَ فِي

المطافِ تِجَاهَ بَابِ الْكَعْبَةِ . «توضيح الأحكام» (٣٣٢/٣) .

الثانية : (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) ، فإذا فرغَ مِنْ صَلَاتِهِ قَامَ
فَاسْتَلَمَ الْحَجَرَ .

[السعي] :

ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا^(١٧) لِيَطُوفَ^(١٨) طَوَافَ الْعُمْرَةِ
فَيَرْقَى عَلَيْهِ أَوْ عَلَى بَعْضِ دَرَجِهِ ، وَيَسْتَقْبِلُ الْكَعْبَةَ ،

(١٧) الصَّفَا : جمعُ صفاةٍ ، وهو الحجرُ العريضُ الأملسُ ، وهكذا
هذا المشعرُ ، وهو في أصلِ جبلِ أبي قُبَيْسٍ ، وهو من
الشعائرِ المقدَّسةِ ، قال تعالى : (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ
اللَّهِ) . «توضيح الأحكام» (٣/٣٣٢) .

(١٨) الطوافُ هنا هو السَّعْيُ ، فالسَّعْيُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ يُسَمَّى
طَوَافًا ، قال تعالى : (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ،
فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا)
البقرة ١٥٨ .

ويكبرُ ثلاثاً ، ويقرأُ : (إِنَّ الصَّفَاَ وَالْمَرْوَةَ مِنَ شَعَائِرِ
اللهِ ، فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ
يَطُوفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ) ^(١٩)
« لا إلهَ إلا اللهُ ، وحدهُ لا شريكَ له ، لهُ الملكُ ، ولهُ
الحمدُ ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ ، لا إلهَ إلا اللهُ وحدهُ
صدقَ وعدهُ ، ونصرَ عبدهُ ، وهزَمَ الأحزابَ وحدهُ » ،
يُكرَّرُ هذا ثلاثَ مراتٍ ، وهو واقفٌ على الصَّفَا ،
ويدعو اللهُ في ذلكَ الموقفِ ، ثمَّ ينزلُ ماشياً حتى
يصلَ العلمَ الأخضرَ فيسعى ^(٢٠) سعياً شديداً إلى

(١٩) البقرة ١٥٨ .

(٢٠) المراد بالسعي هنا : العدو الشديد وقت أداءِ شعيرةِ السعي

في بطنِ الوادي . « توضيح الأحكام » (٣/٣٢٣) .

العَلَمِ الْآخِرِ^(٢١) ، ثُمَّ يَمْشِي حَتَّى يَصِلَ الْمَرْوَةَ^(٢٢)
 فَيَصْعَدُهَا ، وَيَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ ، وَيَقُولُ عَلَيْهَا مَا قَالَ
 عَلَى الصَّفَا ، وَيَكثُرُ فِي سَعِيهِ مِنْ قَوْلِهِ : «سُبْحَانَ اللَّهِ
 وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَلَا حَوْلَ
 وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ» ، وَيَدْعُو اللَّهَ بِمَا أَحَبُّ
 مِنْ خَيْرِ الدِّينِ وَالْدُنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَلَيْسَ لَهُ دُعَاءٌ
 مَخْصُوصٌ ، فَإِذَا فَرَغَ ، حَلَقَ رَأْسَهُ ، أَوْ قَصَرَهُ ،
 وَبِذَلِكَ تَمَّتْ عُمْرَتُهُ ، وَحَلَّ مِنْ إِحْرَامِهِ .

- (٢١) وَضِعَ الْعَلَمَانِ الْأَخْضِرَانِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى صَفْتِي بَطْنِ الْوَادِي الَّذِي
 بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . انظر : «توضيح الأحكام» (٣/٣٣٣) .
 (٢٢) الْمَرْوَةُ : الْحِجَارَةُ الْبَيْضُ الرَّقَاقُ الْبَرَّاقَةُ فِي الشَّمْسِ ، وَهَكَذَا
 صِفَةُ الْمَرْوَةِ الَّتِي هِيَ أَحَدُ الْمَشَاعِرِ الْمُقَدَّسَةِ . «توضيح
 الأحكام» (٣/٣٣٢) .

فَصْلٌ

[يَوْمُ التَّرْوِيَةِ]:

فَإِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ^(٢٣) ، وَهُوَ الْيَوْمُ الثَّامِنُ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، أَحْرَمَ بِالْحَجِّ مِنْ مَكَّةَ ، وَيَفْعَلُ عِنْدَ إِحْرَامِهِ مِنَ الْاِغْتِسَالِ ، وَالتَّنْظُفِ ، وَلُبْسِ الْإِحْرَامِ ، كَمَا فَعَلَ فِي الْمَيْمَاتِ ، ثُمَّ يَنْوِي الْإِحْرَامَ بِالْحَجِّ ، فَيَقُولُ : «لَبَّيْكَ حَجًّا» ، ثُمَّ يَلْبِي عَلَى الصِّفَةِ السَّابِقَةِ ، وَيَخْرُجُ إِلَى

(٢٣) سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَتَرَوَّنَ فِيهِ الْمَاءَ لِيَوْمِ عَرَفَةَ ، ذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِيهَا حِينَئِذٍ مَاءٌ . «توضيح الأحكام» (٣٣٣/٣) للشيخ عبدالله البسام .

مِنِّي ^(٢٤) ، فَيُصَلِّي بِهَا الظُّهْرَ ، وَالْعَصْرَ ، وَالْمَغْرِبَ ،
وَالْعِشَاءَ ، وَالْفَجْرَ .

(٢٤) مِنِّي : أحدُ المشاعرِ المقدسةِ ، وهي الآنَ بلدةٌ كبيرةٌ ،
حدودُها: جَمْرَةُ الْعَقَبَةِ غرباً ، ووادي مُحَسَّرٍ شرقاً ، والجبلانِ
المستطيلانِ شمالاً وجنوباً ، الجبلُ الشمالي: تَبِيرُ الْأَثِيرَةِ ،
والجنوبي : الصَّابِغُ ، وفي سَفْحِهِ مسجدُ الحَيْفِ ، قال بعضُ
العلماءِ : مَا أَقْبَلَ عَلَى مِنِّي مِنْ وُجُوهِ هَذِهِ الْجِبَالِ فَهُوَ مِنْهَا ،
وما أدَبَرَ فَلَيْسَ مِنْهَا . «توضيح الأحكام» (٣/٣٤٨) لابن
بسام .

[الوقوفُ بعرفة]:

فإذا طَلَعَتِ الشَّمْسُ سَارَ مِنْ مِئَةِ إِلَى عَرَفَةَ^(٢٥) ،
وَشِعَارُهُ التَّلْبِيَّةُ ، فَإِذَا وَصَلَ إِلَى عَرَفَةَ صَلَّى الظُّهْرَ
وَالْعَصْرَ ، وَقَفَ بِهَا^(٢٦) مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ، خَاضِعاً ،

(٢٥) عَرَفَةُ مَشْعَرٌ خَارِجٌ حُدُودِ الْحَرَمِ لِأَنَّهَا وَاقَعَتْ فِي الْحِلِّ ،
وَحُدُودُهَا : مُلْتَقَى وَادِي وَصِيقِ بُوَادِي عُرْنَةَ شِمَالاً ، وَمَا
وَقَعَ جَنُوبَ مَسْجِدِ نَمِرَةَ بِنَحْوِ كِيلُو جَنُوباً ، وَوَادِي عُرْنَةَ غَرْباً
وَالْجِبَالُ الْمُحِيطَةُ الْمُقَوَّسَةُ عَلَى مِيدَانِ عَرَفَاتٍ مِنَ الثُّنْيَةِ الَّتِي
يَنْفُذُ مَعَهَا طَرِيقُ الطَّائِفِ شَرْقاً . « تَوْضِيحُ الْأَحْكَامِ »
. (٣٣٣/٣ - ٣٣٤)

(٢٦) وَقَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الصَّخْرَاتِ الْمُلْتَصِقَةِ
بِالْأَرْضِ خَلْفَ جَبَلِ الرَّحْمَةِ ، فَالْوَاقِفُ عِنْدَهَا يَسْتَقْبِلُ الْجَبَلَ
وَالْقِبْلَةَ مَعاً ، وَعَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ . « تَوْضِيحُ الْأَحْكَامِ »
. (٣٣٤/٣)

خَاشِعاً لِلَّهِ تَعَالَى ، يَدْعُو اللَّهَ بِكُلِّ مَا أَحَبُّ مِنْ خَيْرِ
الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَيُكْثِرُ مِنْ قَوْلِ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ،
وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى
كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » ، وَلَا يَزَالُ يَذْكُرُ اللَّهَ وَيَدْعُوهُ ،
وَيَتَضَرَّعُ إِلَيْهِ ، حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ .

[المَبِيتُ بِمُزْدَلِفَةَ]:

فإِذَا غَرَبَتْ دَفَعَهَا مِنْهَا [أَي : مِنْ عَرَفَةَ] ^{٢٧} إِلَى

مُزْدَلِفَةَ ^(٢٨) ، فَصَلَّى بِهَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ ، فَإِذَا صَلَّى
الْفَجْرَ وَقَفَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ^(٢٩) ، وَهُوَ الْجَبَلُ الَّذِي
عَلَيْهِ الْمَسْجِدُ فَدَعَا ، وَذَكَرَ اللَّهَ حَتَّى يُسْفِرَ جِدًّا .

(٢٧) التوضيح من فضيلة الشيخ ابن بسام .

(٢٨) الْمُزْدَلِفَةُ : مِنَ الْإِزْدِلَافِ ، وَهُوَ التَّقَرُّبُ ، فَالْحَاجُّ يَتَقَرَّبُ بِهَا
مِنْ عَرَفَةَ إِلَى مِنَى ، وَتُسَمَّى : جَمْعًا ، لِاجْتِمَاعِ النَّاسِ فِيهَا
لَيْلَةَ النَّحْرِ ، وَحُدُودُهَا : مِنْ مَفِيزِ الْمَازَمِينِ الْقَرِيبِ شَرْقًا ،
إِلَى وادي مُحَسِّرٍ غَرْبًا ، وَمِنْ جَبَلِ ثَبِيرٍ شِمَالًا ، إِلَى جِبَالِ
الْمُرَيْخِيَّاتِ جَنُوبًا . «توضيح الأحكام» (٣/٣٣٦) .

(٢٩) الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ : جَبَلٌ صَغِيرٌ فِي الْمُزْدَلِفَةِ ، يُسَمَّى : فَرْحَ ،
وَقَدْ أُزِيلَ وَجُعِلَ مَكَانَهُ الْمَسْجِدَ الْكَبِيرَ الْمَوْجُودَ الْآنَ .
«توضيح الأحكام» (٣/٣٣٦) .

[بَاقِي الْمَنَاسِكِ]:

ثُمَّ يَدْفَعُ إِلَى مَنَى ، فَأَوْلُ مَا يَبْدَأُ بِهِ يَرْمِي جَمْرَةَ
العَقَبَةِ^(٣٠) بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ ، وَيَقُولُ:
(٣٠) الْجَمْرَةُ لَفَةٌ : الحِصَاةُ الصَّغِيرَةُ ، وَالْمَرَادُ : الَّتِي تُرْمَى فِي مَنَى
سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِتَجْمُرِ النَّاسَ حَوْلَهَا ، أَيْ اجْتِمَاعَهُمْ حَوْلَهَا ، أَوْ
لأنَّهَا تُرْمَى بِالْجِمَارِ أَيْ بِالْحِصَى الصَّغِيرَةِ ، وَالْجَمْرَاتُ ثَلَاثُ :
الْأُولَى : الَّتِي تَلِي مَسْجِدَ الْحَيْفِ ، وَهِيَ الصَّغْرَى ،
وَالثَّانِيَةُ : هِيَ الْوُسْطَى ، وَالثَّالِثَةُ : جَمْرَةُ الْعَقَبَةِ ، وَهِيَ
الَّتِي تَلِي مَكَّةَ ، وَهِيَ حَدُّ نَهَايَةِ مَنَى الْغَرْبِيِّ ، وَسُمِّيَتْ
بِهَذَا الْاسْمِ لِأَنَّهَا تَسْتَنِدُ إِلَى عَقَبَةٍ ، أَيْ جَبَلٍ صَغِيرٍ فِيهِ ثَنِيَّةٌ ،
وَهِيَ فِي سَفْحِهِ الْجَنُوبِيِّ ، وَلِذَلِكَ لَمْ يُمْكِنْ رَمِيهَا مِنْ جَمِيعِ
الْجِهَاتِ ، إِلَّا بَعْدَ أَنْ أُزِيلَتْ هَذِهِ الْعَقَبَةُ عَامَ ١٣٧٧هـ لِفَرْضِ
التَّوَسُّعِ ، لَكِنْ جُعِلَ مَكَانُهَا جِدَارٌ مَعْتَرِضٌ ، ثُمَّ فِي عَامِ
١٣٨٣هـ أُنْشِيَ جِسْرُ الْجَمْرَاتِ فَصَارَتْ تُرْمَى جَمِيعُ
الْجَمْرَاتِ مِنَ الْأَرْضِ وَمِنْ فَوْقِ الْجِسْرِ ، وَالْجَمْرَةُ مَوْضِعٌ =

«اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا ، وَسَعْيًا مَشْكُورًا ،

= الشَّاحِصِ لَا الشَّاحِصُ فَإِنَّهُ عَلَامَةُ الْجَمْرَةِ ، فَالْعِبْرَةُ بِسُقُوطِ
الْحِصَاةِ فِي مَوْضِعِ الْجَمْرَةِ -دَاخِلَ الْحَوْضِ- لَا بِضَرْبِ الشَّاحِصِ
وَقَدْ بَقِيَ مَكَانُ الرَّمِيِّ طَوَالَ هَذِهِ الْقُرُونِ غَيْرَ مُحَاطٍ بِشَيْءٍ
حَتَّى بُنِيَ الْحَائِطُ حَوْلَ كُلِّ جَمْرَةٍ عَامَ ١٢٩٣ هـ لَمَنْعِ الزَّحَامِ
عَلَيْهَا .

قال الشيخ ابن بسام : ويرجع أولُ تاريخِ الجمارِ الثلاثِ إلى
عهدِ إبراهيمَ الخليلَ عليه الصلاةُ والسلامُ حينما عَرَضَ لَهُ
الشیطانُ في هذهِ المواقِفِ الثلاثةِ لِيُثْنِيَهُ عَنْ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى
فِي ذَبْحِ ابْنِهِ إِسْمَاعِيلَ فَحَصَّبَهُ وَطَرَدَهُ ، فَأَغْلَبُ الْمَشَاعِرِ
وَالشَّعَائِرِ فِي الْحَجِّ هِيَ عِبَادَاتُ اللَّهِ تَعَالَى وَتَذَكِيرُ بِأَحْوَالِ
عِبَادِهِ الصَّالِحِينَ . انظر : «توضیح الأحكام» لابن بسام
(٣٦٨/٣) وانظر : «القاموس الفقهي» لأبي حبيب .

وَذَنْباً مَغْفُوراً»^(٣٢) فَإِذَا حَلَقَ حَلًّا مِنْ إِحْرَامِهِ ، وَلَبَسَ

(٣٢) أخرج البيهقي في «الكبرى» في الحج باب رمي الجمرة (١٢٩/٥) عن عبدالله بن حكيم ، عن أبي أسامة قال :
«رَأَيْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو اسْتَبَطْنَ الْوَادِيَّ ثُمَّ رَمَى
الْجَمْرَةَ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ
اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا وَذَنْبًا مَغْفُورًا وَعَمَلًا مَشْكُورًا ،
فَسَأَلْتُهُ عَمَّا صَنَعَ فَقَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرْمِي جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ فِي هَذَا الْمَكَانِ وَيَقُولُ كُلَّمَا
رَمَى بِحَصَاةٍ مِثْلَ مَا قُلْتُ» قال البيهقي : عبدالله بن حكيم
ضعيف ، وروى البيهقي (١٢٩/٥) شاهداً له من حديث
عبدالله بن مسعود ، وفي إسناده لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ : ضعيفٌ
اخْتَلَطَ ، والحديثُ ضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة»
رقم ١١٠٧ ، وقال إن التكبير وحده ثبت في «الصحيحين»
وغيرهما من دون زيادة «اللهم جعله حجاً مبروراً . . .» إلخ
مما يؤكد نكارتها .

ثِيَابَهُ ، وَلَمْ يَبْقَ عَلَيْهِ إِلَّا طَوَافُ الْحَجِّ ، وَسَعْيُ الْحَجِّ ،
 وَالْأَوْلَى أَنْ يُبَادِرَ إِلَى ذَلِكَ فَإِنْ أُخِّرَهُ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ
 فَلَا بَأْسَ ، وَيَبِيتُ بِمَنَى لَيْلَتَيْنِ إِنْ تَعَجَّلَ ، وَثَلَاثَ لَيَالٍ
 إِنْ تَأَخَّرَ ، وَيَرْمِي الْجَمْرَاتِ الثَّلَاثَ فِي أَيَّامِ مَنَى ^(٣٣) ،
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَسَلَّمَ ^(٣٤) .

* * *

(٣٣) أَيَّامُ مَنَى هِيَ : الْحَادِي عَشَرَ وَالثَّانِي عَشَرَ وَالثَّلَاثَ عَشَرَ
 مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، وَتُسَمَّى : أَيَّامَ التَّشْرِيقِ ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ
 لَحُومَ الْهَدْيِ وَالْأَضَاحِي تُقَدَّدُ وَتَشْرُقُ فِيهَا فِي الْمَشْرِقَةِ أَيْ
 مَوْضِعِ الْقَعُودِ فِي الشَّمْسِ . انظر : «توضيح الأحكام»
 . (٣٩٠/٣)

(٣٤) بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى تَمَّ الْفِرَاعُ مِنْ نَسْخِهِ وَمُقَابَلَتِهِ وَالتَّعْلِيْقِ
 عَلَيْهِ وَمَرَاجَعَتِهِ لَيْلَةَ السَّبْتِ ١٣ شَعْبَانَ ١٤١٥ هـ ، بِمَدِينَةِ
 الْخُبَيْرِ ، قَالَهُ وَكَتَبَهُ الْفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ رِيهِ صَلَاحُ بْنُ عَبْدِ الْلَطِيفِ
 الْعَيْسَى عَفَا اللَّهُ عَنْهُ .

الفهرس

تقديم فضيلة الشيخ ابن بسام	٥
المقدمة :	٧
- سبب تأليف هذه الرسالة	٨
- نبذة عن حياة المؤلف	١١
المنسك :	١٧
- آداب السفر	١٩
- الإحرام	٢١
- الطواف	٢٣
- السعي	٢٧
- يوم التروية	٣٠
- الوقوف بعرفة	٣٢
- المبيت بمزدلفة	٣٤
- باقي المناسك	٣٥

من إصداراتنا

١ - تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان
٨/١ في أربع مجلدات

الشيخ / عبدالرحمن بن ناصر السعدي

٢ - القواعد الحسان لتفسير القرآن

الشيخ / عبدالرحمن بن ناصر السعدي

٣ - الوسائل المفيدة للحياة السعيدة

الشيخ / عبدالرحمن بن ناصر السعدي

٤ - أثر علامة القصيم " الشيخ بن سعدي "
في الحياة العلمية

د . عبدالله الطيار

٥ - صفحات من حياة علامة القصيم

" الشيخ بن سعدي "

د . عبدالله الطيار